



٢٦٨٠٤/٥/٤ العدد:

٢٠١٣/٥/١٦ التاريخ:

الى/الوزارات كافة  
 الجهات غير المرتبطة بوزارة  
 المحافظات كافة  
 م/قرارات الاستثناء

**تهدي وزارة التخطيط أطيب تحياتها .....**  
 نرفق لكم كتاب الامانة العامة لمجلس الوزراء/دائرة الرقابة الداخلية والتدقيق ذي العدد (د.ت/٣/١٦٤٨٢) في ٢٠١٣/٥/٢٧ والمتعلق بالضوابط الخاصة بموضوع قرارات الاستثناء التي تصدر بناء على الطلبات التي ترفع من قبل جهات التعاقد الى اللجان القطاعية في مجلس الوزراء .  
**للفضل بالاطلاع والعمل بموجبه....مع التقدير**

المرفقات  
 الكتاب المشار اليه في اعلاه

د.مهدي محسن العلاق  
 وكيل الوزارة الاقدم  
 ٢٠١٣/٧/١٥

نسخة منه الى  
 مجلس الوزراء/مكتب دولة رئيس الوزراء/للفضل بالاطلاع/مع التقدير  
 مجلس النواب/مكتب السيد رئيس المجلس/للفضل بالاطلاع/مع التقدير  
 مجلس القضاء الاعلى/مكتب السيد رئيس المجلس/للفضل بالاطلاع/مع التقدير  
 مكتب معالي السيد الوزير المحرر/للفضل بالاطلاع/مع التقدير  
 مكتب المفتش العام/للفضل بالاطلاع/مع التقدير  
 اجهزة ومرافق الوزارة/لنفس الغرض اعلاه/مع التقدير  
 قسم العقود/لنفس الغرض اعلاه/مع التقدير  
 قسم الاستشارات والتدريب/شعبة الاستشارات /للحفظ  
 للاستفسار E-mail : g.contract@mop.gov.iq  
 م نور / ٤٠٠



**جمهوريّة العراق**  
 مجلس الوزراء رئيس مجلس وزراء ووزير  
**REPUBLIC OF IRAQ**  
**General Secretariat for the Council of Ministers**

جَهَنَّمُ الْعَذَابُ  
الْأَلِفُ الْكَافُ الْمُمْدُودُ

دعاة الرقابة الداخلية والتدقيق  
العدد: د٢ / ٢٠١٣/٥١  
التاريخ: لـ

**الوزارات كافة / مكتب الوزير**

الجهات غير المرتبطة بوزارة

المحافظات كافة / مكتب المحافظ

الوزارات كافة / مكتب المفتش العام

## الموضوع / قرارات الاستثناء

نَّحْيَةُ طَبِيعَةٍ

بناءً على ما ورد في قرار مجلس الوزراء رقم ٣٧٢ لسنة ٢٠١١ الذي خول اللجان القطاعية صلاحيّة الاستثناء من تعليمات تنفيذ العقود الحكومية رقم (١) لسنة ٢٠٠٨ المعدلة وأعماها المرفقين بالتعديلين د.ت.٣/٢٣٩٦٠ في ٢٠١١/٧/٣ و د.ت.٣/٧٢٨٩ في ٢٠١٢/٢/٢٣ ، وتأكيداً على ما أشارت إليه التقارير الفضائية والسفوية لديوان الرقابة المالية من ملاحظات بخصوص قرارات الاستثناء الممثوحة لبعض الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة ولم يتم الاستفادة منها لعدة أسباب ولغرض الحد منها ندرج أدناه الضوابط التي يجب مراعاتها عند منح الاستثناءات من قبل اللجان القطاعية.

- ١- إن تكون قرارات الاستثناء مبررة ومحددة أسبابها والغاية المرجوة منها .
  - ٢- إن ترفع طلبات الاستثناء بعد تأييد لجنة العقود المركزية في الجهات التعاقدية .
  - ٣- إن يكون طلب الاستثناء من الأحكام التي نصت عليها تعليمات تنفيذ العقود الحكومية وليس على تصوّص وإحکام واردة في قانون العقود رقم (٨٧) لسنة ٢٠٠٤ باعتبار إن قانون العقود لم يمنع أي جهة صلاحية الاستثناء من إحكامه .
  - ٤- إن لا يكون منح الاستثناء بشكل عام على مشاريع الوزارة الخاصة بها وإنما يجب أن يحدد للحالة التي طلب من أجلها الاستثناء وينتهي نفاذ الاستثناء بانتهاء تلك الحالة .

(17 - 1)

- استناداً إلى ما جاء بعمليم الأمانة العامة لمجلس الوزراء رقم ٤١٧١٥ في ٢٠١١/١١/٣٠ الذي حدد اللجان القطاعية وجهات التعاقد المرتبطة بها وعليه فإن الأمر يتطلب مراعاة ما يلي :-

- أ. عدم عرض جهات التعاقد الاستثناءات الخاصة بها على اللجان القطاعية غير المرتبطة بها .
- ب. قيام الجهات غير المرتبطة بوزارة والمحافظات بمفاجحة اللجان القطاعية المختصة حسب طبيعة ونوع الاستثناء المطلوب من تعليمات تنفيذ العقود الحكومية رقم (١) لسنة ٢٠٠٨ المعدلة .
- ٣- عدم عرض موضوع الاستثناءات التي سبق وان أصدرت اللجنة القطاعية المختصة قرارات بشأنها على لجان قطاعية أخرى ونقترح ان تقوم اللجان القطاعية بتزويد لجنة الشؤون الاقتصادية بنسخة من قرارات الاستثناء الصادرة عنها .

الفضل بالاطلاع والعمل بموجبهما .. مع التقدير

علي محسن اسماعيل

الأمين العام لمجلس الوزراء وكالة

3-15/01 CR

صورة على اليمين

- رئاسة الوزارة / مكتب رئيس الوزراء / للتفضل بالاطلاع ... مع التقدير .
  - مكتب نائب رئيس الوزراء السيد روزي شاويش / لجنة الشؤون الاقتصادية / مكتب رئيس اللجنة
  - مكتب نائب رئيس الوزراء الدكتور حسين الشيرستاني / لجنة شؤون الطاقة / مكتب رئيس اللجنة
  - مكتب نائب رئيس الوزراء الدكتور صالح المطلك / لجنة الاعمار والخدمات / مكتب رئيس اللجنة

(r-r)



دائرة الرقابة الداخلية والتدقيق  
العدد: د.ت ٢٣ / التاريخ: ٢٠١٣/٥



(5-2)